

متباينين وقد عرفت الموافقة لقوله المشتهر نسا في الوجود في الصحاح وتساويه وان
 عليه وجه ظاهر في ايراد المساواة في التصديق **قوله** انه الوجود اي فقط وهو مراد
 الاشاعرة والمعارضون باللام وهو مذهب الحاشية ومعتزلة البصر ونص في شرح الموافقة
 من مذهب الاشاعرة من اصل اللغة يظنون في كل عصر لغة التي على الوجود في قول
 لم الوجود في تيقن بالقبول ولو قيل ليس شئ قابلاً بالانكار **قوله** فالمراد في النقل
 اي عن اصل اللغة **قوله** ولنا ما ورد في الاحاديث الصحاح وهي متعدية منها قوله
 صلى الله عليه وسلم اذا صلىتم على الميت فاخمسوا له بالبراءة رواه ابو داود وابن
 ماجه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ومنها انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى
 على الجنائز قال اللهم اغفر ليها وميتنا وشاهدينا واولادنا وصغيرنا وكبيرنا
 وذكوانا وانثانا اللهم من احببتنا منا فاحبه على الاسلام ومن نويتنا منا
 فتوفه على الاسلام رواه احمد السنن والاربعة من حديث ابن عمر رضي الله
 عنهما وما نك عبد مسلم والنساء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى على
 جنازة فقال اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه واكرم نزله ووسع بقبره
 واغسله ماءً ثلثه وورقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابده له جباراً
 خيراً من داره وزواجرها من زوجة وفتنة العرو وعذاب النار قال عوف
 فثبت ان كون ذلك الميت له ثلثاً رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث ما من ميت
 يصلى عليه امة من المسلمين الحديث اخرجه مسلم والترمذي والنسائي من
 رواية عايشة حديث سعيد بن عبد الله في امه اخرج ابو داود والرحمة ان
 ماجه من حديث سعيد بن المسيب عن سعد بن زيد القطيعي عن ابيهم حديث الامام ابو داود
 والصدقة تطفى غضب الرب لم يستغفر حين هذه الكتابة والذي صرف لادب القضاة
 البرما ولا يورد في الخبر الا البر رواه الترمذي وقال الحسن بن علي بن فضال في صحيحه
 والحكا في المشتهر من حديث ثوبان رضي الله عنه لفظان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 لا يورث العبد ارحم وحديث عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفق

احاديث

حاصل

1957